

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

وقيل : القول قول الغاصب .

الثاني : قوله وقيل : القول قول الغاصب فيه تجوز .

قال الحارثي : وليس بالحسن وكان الجود أن يقول : القابض أو الراكب ونحوه إذ قبول

القول ينافي كونه غاصبا انتهى .

فائدة : لو قال المالك : أعرتك قال : بل أودعتني فالقول قول المالك ويستحق قيمة العين

إن كانت تالفة .

ولو قال المالك : أودعتك قال : بل أعرتني فالقول قول المالك أيضا .

ويستحق أجره ما انتفع بها فهو كما لو قال : غصبتني ذكرهما في المستوعب وغيره